



PROVISIONAL

A/PV.2432

9 December 1975

ARABIC



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثلاثون

الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة الأربعمئة والثانية والثلاثين بعد الألفين

المنعقدة بالمقر في نيويورك

يوم الثلاثاء ٩ من كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ الساعة ٣٠ / ١٠

الرئيس :

السيد ثورن

(لكسمبرغ)

— برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة [٥٩] :

(أ) تقرير اللجنة الثانية ؛

(ب) تقرير اللجنة الخامسة ؛

(ج) انتخاب المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة : مذكرة من الأمين العام .

انتخاب . . .

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقة أصلاً باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقة باللغات الأخرى . وستوزع النصوص النهائية في أقرب وقت ممكن . أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية ، كما ينبغي إرسالها بأربع نسخ خلال ثلاثة أيام عمل إلى " رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بإدارة شؤون المؤتمرات " :

Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services,

Room LX-2332 مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .

وحيث أن هذا المحضر وزع في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، فإن التاريخ النهائي

لقبول التصحيحات سيكون ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ .

فيرجى من الوفود أن تتقيد بهذه المهلة تقيداً تاماً تيسيراً لانجاز العمل .

75-70486/Δ

Digitized by UNOG LIBRARY

- انتخاب اثني عشر عضواً لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة [١٩] .
- جامعة الأمم المتحدة : تقرير اللجنة الثانية [٦٢] .
- مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الأغاثة في حالات الكوارث : تقرير اللجنة الثانية [٦٣] .
- التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية : تقرير اللجنة الثانية [٦٦] .
- انتخاب خمسة عشر عضواً لمجلس الانماء الصناعي [١٨] .
- مواصلة نشر مناهة الأمم المتحدة للانماء الصناعي [٥٦] .
- انتخاب اثني عشر عضواً لمجلس محافظي صندوق الأمم المتحدة الخاص [٢١] .

عقدت الجلسة عند الساعة ١١/٠٠

نظار البنود ٥٩ ، ١٩ ، ٦٢ ، ٦٣ ، و ٦٦ من جدول الأعمال

برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة :

(أ) تقرير اللجنة الثانية (A/10412) ؛

(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/10449) ؛

(ج) انتخاب المدير التنفيذي لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة : مذكرة من الامين العام (A/10376) .

انتخاب عشرين عضوا لمجلس ادارة برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة .

جامعة الامم المتحدة : تقرير اللجنة الثانية (A/10400) .

مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث : تقرير اللجنة الثانية (A/10387)

التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية : تقرير اللجنة الثانية (A/10415) .

السيد كريم (بنغلاديش) ، مقرر اللجنة الثانية قدم تقارير هذه اللجنة (A/10412 ، A/10400 ،

A/10387 و A/10415 ثم تحدث كما يلي :

السيد كريم (بنغلاديش) (مقرر اللجنة الثانية) (الكلمة بالانجليزية) : يشرفني

أن أعرض على الجمعية العامة تقارير اللجنة الثانية حول البند "٥٩" من جدول الأعمال ، وعنوانه "برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة" الوارد في الوثيقة A/10412 ؛ والبند "٦٢" وعنوانه "جامعة الامم المتحدة" الوارد في الوثيقة A/10400 ؛ والبند "٦٣" وعنوانه "مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث" ، الوارد في الوثيقة A/10387 ؛ والبند "٦٦" وعنوانه "التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية" ، الوارد في الوثيقة A/10415 .

وفيما يتعلق بالبند ٥٩ ، في الفقرة ٢٧ من الوثيقة A/10412 ، فان اللجنة توصي الجمعية العامة بالموافقة على الخمسة مشروعات بقرارات . وفي الفقرة ٢٨ من نفس الوثيقة توصي اللجنة الجمعية العامة بالموافقة على مشروع قرار . ولقد تمت الموافقة على مشروعات القرارات الاول والثالث والرابع ومشروع القرار الوارد في الفقرة ٢٨ دون تصويت . والنسبة لمشروع القرار الثاني فقد تمت الموافقة عليه بأغلبية ٧٠ صوتا ، مقابل لا شيء ٤ ، وامتناع ٢٢ عن التصويت .

وفيما يتعلق بالبند ٦٢ في الفقرة ٩ من الوثيقة A/10400 ، فإن اللجنة توصي الجمعية العامة بالموافقة على مشروع القرار الذي وافقت عليه دون تصويت .

ويصدر البند ٦٣ ، في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/10387 ، فإن اللجنة توصي الجمعية العامة بالموافقة على مشروع القرارين اللذين وافقت عليهما دون تصويت .

وبالنسبة للبند ٦٦ ، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/10415 ، توصي اللجنة الجمعية العامة بالموافقة على مشروع القرار الذي وافقت عليه دون تصويت .

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : سوف نتخذ الان قرارا حول الخمسة مشروعات قرارات التي اوصت بها اللجنة الثانية في الفقرة ٢٧ من التقرير (A/10412) .
ان مشروع القرار الاول خاص " بنشر المعلومات وتعبئة الرأي العام بالنسبة لجهود الامم المتحدة فيما يتعلق بالاسكان واستقرار الجنس البشري " . وان اللجنة الثانية وافقت على مشروع القرار بدون تصويت . فهل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة ترغب في ان تفعل نفس الشيء ؟
ووفق على مشروع القرار الاول [قرار ٣٤٣٤ (د-٣٠)]

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : ان مشروع القرار الثاني يتعلق بـ " برنامج الامم المتحدة للبيئة " . وانني اطرحه للتصويت .
ووفق على مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٠٠ صوت مقابل لا شيء ، وامتناع ٢١ عن التصويت .
[قرار ٣٤٣٥ (د-٣٠)]

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : ان مشروع القرار الثالث عنوانه " الاتفاقية والبروتوكول الخاص في مجال البيئة " . وان اللجنة الثانية قد وافقت على مشروع هذا القرار دون تصويت .
فهل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة ترغب في ان تفعل نفس الشيء ؟
ووفق على مشروع القرار الثالث [قرار ٣٤٣٦ (د-٣٠)]

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : ان مشروع القرار الرابع وهو خاص بـ " تقرير مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة للبيئة " . وان اللجنة الثانية قد وافقت على مشروع القرار هذا بدون تصويت . فهل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة توافق عليه ايضا بدون تصويت ؟
ووفق على مشروع القرار الرابع [قرار ٣٤٣٧ (د-٣٠)]

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : ان مشروع القرار الخامس عنوانه " الاسكان : مؤتمرات الامم المتحدة للمستقرات البشرية " . وان تقرير اللجنة الخامسة عن النتائج المالية والادارية المقترية على هذا المشروع وارد في الوثيقة A/10449 . وان مشروع القرار الخامس تمت الموافقة عليه من جانب اللجنة الثانية بدون تصويت . فهل لي أن اعتبر ان الجمعية العامة ايضا توافق عليه بدون تصويت ؟
ووفق على مشروع القرار الخامس [قرار ٣٤٣٨ (د-٣٠)]

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : الآن ادعو السادة الاعضاء ان ينتقلوا الى مشروع المقرر الذى توصي به اللجنة الثانية في الفقرة ٢٨ من تقريرها (A/10412) . وان اللجنة الثانية قد وافقت على مشروع المقرر هذا بدون تصويت . فهل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة ترغب في أن تفعل نفس الشيء ؟

ووفق على مشروع المقرر .

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : سوف ادعو الآن هؤلاء المندوبين الذين يرغبون في الحديث لتعليل تصويتهم بعد التصويت .

السيد ميرسون (الولايات المتحدة الأمريكية) (الكلمة بالانجليزية) : فيما يتعلق بالقرار الخامس ، (قرار ٣٤٣٨ د - ٣٠) ، فان وفد بلادي قد سجل آراءه في اللجنة الثانية واني لن اكرر هذا الموقف هنا . واني اريد فقط ان اذكر بها وأؤكد ها .

السيد روسي (ايطاليا) (الكلمة بالانجليزية) : ان وفد ايطاليا نيابة عن أعضاء السوق الاوربية ، يود أن يتقدم بالملاحظات التالية ، فيما يتعلق بالفقرة العاشرة ٣ من مشروع القرار الخامس ، الذي تمت الموافقة عليه الآن .

انني اذ أذكر باعلاننا السابق ، الذي أدلينا به في اللجنة الثانية ، وأود أن أكرر أن الوسائل المنظورة - المسموعة - التي تمويلها الامم المتحدة ، ينبغي استخدامها في نطاق ضيق ، عن طريق الدول التي هي في موقف يسمح لها بعرض الافلام التي تتضمن أفكارا جديدة ، فيما يتعلق بالمستوطنات البشرية ، وذلك لمصلحة المجتمع الدولي ككل .

السيد فالي (البرازيل) (الكلمة بالانجليزية) : بالنسبة لمشروع القرار الرابع بشأن " تقرير مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة " أود بالنسبة للقرار ٣١٢٩ (د-٢٨) وما ورد في المادة ٣ من ميثاق حقوق وواجبات الدول الاقتصادية ، والقرار ٤٤ (د-٣) لمجلس ادارة برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، أن يسجل رأينا الذي أدلينا به في هذا الصدد أكثر من مرة .

السيد أوليفيري لوبيز (الارجنتين) (الكلمة بالاسبانية) : نظرا للاهمية التي نعلقها على البيئة ، وعلى برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، فاننا نود تحليل تصويتنا لهذا الصباح . ان وفد بلادى ينتهز هذه الفرصة ، ليعبر ، مرة أخرى في هذه الجلسة للجمعية العامة ، عن تأييده الكامل للقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة الآن ، حول البند ٥٩ من جدول الاعمال ، ويعمل أساسا موقفه بالنسبة لكل موضوع على حدة .

اننا نعتقد ان مشروع القرار ٢ يحاول الوصول الى حل مؤسف بالنسبة لآثار الانفجار السكاني الاخير . وحيث أنه لا توجد موارد كافية لمكافحة ذلك ، فان برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، ينبغي أن يشارك في هذا الأمر .

اننا في الأرجنتين نحاول مساعدة المجتمع البشرى ، على ايجاد حل للمستقرات البشرية ، وحماية البيئة التي يخلقها الانسان ، والتي لها نفس الاهمية التي تتمتع بها البيئة الطبيعية طبقا لما جاء في القرار رقم ٥ ، وما جاء أيضا في القرار رقم ١ .

(السيد أوليفيري لمييز، الأرجنتين)

ان بلدي التي قدمت ثلاثة مشروعات تتعلق بالاسكان ، تأمل ان يغطي المعرض السمعي - البصري - أكبر عدد من البلاد النامية ، والمتقدمة . لذلك ، فاننا نؤيد المعونة المالية ، التي ستقدم لاشتراك حركات التحرير الوطنية في هذا المؤتمر ، حسبما ورد في الفقرة ٣ من مشروع القرار رقم ٥ .

اننا نعلق أهمية كبيرة على برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، ونعرب عن امتناننا للاتفاق في الرأي الذي حدث ، بالنسبة للفقرة ١ من مشروع القرار رقم ٤ .

ان أهمية كل هذا الامر تجعلنا لا ننسى الاهمية التي تعلقها الأرجنتين على القرار ٤٤ (د - ٣) فيما يتعلق بالموارد الطبيعية التي تشترك فيها أكثر من دولة . اننا نعتقد انه من الايجابي أن يشكل مجلس الادارة لجنة خبراء حكوميين ، لتحديد الخطوط العريضة ، التي يمكن للدول الاعتماد عليها في حسن استخدام مواردها الطبيعية ، لان هذا يعتبر أساساً متيناً للوصول الى التعاون الدولي ، الذي أقرته الامم المتحدة في دورتها الثامنة والعشرين ، والذي نصت عليه المادة ٣ من ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول .

لقد قال البعض أنه لا بد - قبل ذلك - أن نحدد ما نعنيه " بالموارد الطبيعية التي تشترك فيها أكثر من دولة " . انني لا أعتقد ان هذا الامر حكيم ، فالذين وضعوا القانون الروماني ، حدثونا عن الاخطاء التي قد تقع فيها عند وضع تعاريف لا يمكن ، فيما بعد ، اتباعها . ان الامم المتحدة ينبغي عليها الا تضيع وقتها وجهودها في القيام بمثل هذه التعاريف . لقد استطعنا بفضل تقرير مجلس الادارة ، أن نحدد السبيل الذي ننتهجه بالنسبة لهذا الامر ، فهو يعطي المعلومات التي يمكن الاعتماد عليها لكي نحرز تقدماً في هذا المجال . ان المساهمات التي قدمتها الهيئات الخاصة للامم المتحدة ، ولجنة الخبراء ، سمحت لنا بالتقدم في هذا المجال . اننا نعبر عن امتناننا للاهتمام الذي عبر عنه البعض بالنسبة للدراسة التي يقوم بها معهد الامم المتحدة للبحث ، والتي وردت في الوثيقة (A/10014) .

ان الأرجنتين لا تشارك الرأي " الفولتيري " القائل ، بأن بلدا لا يمكنه أن يكسب ، الا اذا خسر بلد آخر . بل على العكس من ذلك ، يمكننا أن نشارك جميعاً في الاستفادة دون أن ننسى الى أحد . ان هذا هو هدفنا الاسمي .

نود أن نقول ، انه نظرا الى أن القرار ٤٤-٣ يشير الى نفس الصائد المانعة على أساس مشروع القرار (٣) الذى وافقت عليه الجمعية توا ، فاننا نؤيد دون تحفظ أهداف واستراتيجيات برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة في مجال القانون الدولي والقانون الوطني للبيئة المذكورة في مشروع القرار (٣) .

وأخيرا ، فان وفد الارجنتين ، الذى يعلق أهمية كبيرة على وضع معيار للتمويل المتعدد الاطراف للسكان والمستقرات البشرية ، ولا سيما في البلاد النامية ، يأسف لان هذا الموضوع لم يمسط الاهتمام الكافي في الدورة الحالية ، ونؤيد تأييدا تاما القرار الذى تمت الموافقة عليه في هذا الصدد .

السيد فالديس (بوليفيا) (الكلمة بالاسبانية) : ان وفد بلادى يود أن يفتنم هذه الفرصة ، لكي يكرر تحفظاتنا التي أعربنا عنها في اللجنة الثانية ، فيما يتعلق بالفقرة العاملة ٢ من مشروع القرار ٤ ، الوارد في الوثيقة (A/10412) .

السيد جونزاليز دي كوسيو (المكسيك) (الكلمة بالاسبانية) : ان وفد بلادى يود أن ينضم الى مثل الارجنتين في الموقف الذى عبر عنه ، عندما أشار الى العناصر المختلفة الموجودة في القرار ٤٤-٣ الذى وافق عليه مجلس إدارة برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، بشأن الموارد الطبيعية التي تشترك فيها الدول ان هذا القرار قد تم التعبير عنه في الفقرتين العاملتين ٢ ، ٣ من مشروع القرار ٤ الوارد في التقرير المعروض علينا الان .

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : انني أدعو السادة أعضاء الجمعية العامة ، الى أن ينظروا في مذكرة الامين العام الواردة في الوثيقة (A/10376) ، الخاصة بانتخاب المدير التنفيذي لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة .

لقد اقترح السيد الامين العام - نظرا لانتهاج خدمة السيد مورييس . فسترونج في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ - ترشيح الدكتور مصطفى كمال طلبه ، وهو حاليا ، نائب المدير التنفيذي لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، ليقوم بوظيفة المدير التنفيذي اعتبارا من ١ كانون الثاني /يناير ١٩٧٦ حتى ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ .

فإذا لم يطلب اقتراع سرى ، فأنني اقترح على الجمعية العامة أن تنتخب الدكتور طلبة بالتصفيق ، لوظيفة المدير التنفيذي لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة .
اذن تقرر ذلك .

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : وفقا للقرار الذي اتخذته الجمعية العامة ، فاني اعلن انتخاب السيد مصطفى كمال طلبة ، كمدير تنفيذي لمدة عام واحد ، تبدأ من اول كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ .

وانني اهنيء السيد طلبة على الثقة التي وضعتها فيه الجمعية العامة ، واتمنى له كل نجاح في عمله القيم .

وبالنيابة عن الجمعية ، اود ان انتهز هذه الفرصة كي اشكر السيد موريس سترونج على المهارة التي قام بها عند الاضطلاع بمسؤولياته كمدير تنفيذي لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، وسوف تذكر الامم المتحدة الجهود المضيئة التي قام بها ، بالنيابة عن " أرضنا " لحماية ، وتحسين البيئة فوق كوكبنا .

واننا نعبر له عن امانينا الطيبة له في استمرار النجاح في مهامه المستقبلية .

وبهذا ، نكون قد انتهينا من نظر البند ٥٩ من جدول الاعمال .

والآن ننتقل الى البند ١٩ من جدول الأعمال وستقوم الجمعية العامة بانتخاب عشرين عضوا لمجلس ادارة برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، ليحلوا محل الاعضاء الذين ستنتهي مدة عضويتهم في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ .

والاعضاء العشرون الذين انتهت مدة عضويتهم هم : استراليا ، بوروندي ، جمهورية افريقيا الوسطى ، شيلي ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، العراق ، الاردن ، مدغشقر ، المكسيك ، هولندا ، نيكاراغوا ، نيجيريا ، باكستان ، بنما ، بولندا ، السنغال ، سرى لانكا ، تركيا ، المملكة المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة .

وهؤلاء الاعضاء يمكن ترشيح انفسهم لاعادة انتخابهم مباشرة .

وانني اود ان اذكر السادة الاعضاء ، بان الدول التالية ستظل اعضاء في مجلس الادارة بعد اول كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ : الارجنتين ، البرازيل ، كندا ، الصين ، كولومبيا ، تشيكوسلوفاكيا ، مصر ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، جمهورية المانيا الاتحادية ، غانا ، غواتيمالا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، كينيا ، لبنان ، الجمهورية العربية الليبية ، ماليزيا ، المغرب ، الفلبين ، رومانيا ، سيراليون ، اسبانيا ،

السودان ، سويسرا ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الولايات المتحدة الأمريكية ، فنزويلا ، يوغوسلافيا ، وزائير .

واعمالا للمادة ٩٢ من لائحة الاجراءات ، فان جميع الانتخابات يجب ان تتم بالاقتراع السري ، ولن تكون هناك ترشيحات . ومع ذلك ، فقد اخطرت بموافقة كافة المجموعات ، بانها تقترح توفيراً للوقت ، الا نلجأ الى هذا الحكم ، بالنسبة للانتخاب الحالي ، وان الانتخاب بالاقتراع السري لا لزوم له ، طالما ان عدد المرشحين من قبل مجموعة جغرافية معينة ، يتمشى مع عدد المقاعد المطلوب شغلها من هذه المجموعة . وفي مثل هذه الحالات ، يعلن ان هؤلاء المرشحين قد انتخبوا فقط .

اذا لم اسمع اعتراض ، فسوف اعتبر ان الجمعية توافق على اجراء الانتخابات على هذا

الاساس ؟

اذن تقرر ذلك .

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : اود ان اخطركم بان رؤساء المجموعات الاقليمية ،

قد ابلغوني بالترشيحات التالية :

ست دول من افريقيا وهي : جمهورية افريقيا الوسطى ، ليبيريا ، رواندا ، الصومال ،

توغو ، واوغندا .

اربعة دول من آسيا وهي : قبرص ، العراق ، الكويت ، وتايلاند .

دولتان من اوروبا الشرقية وهما : هنغاريا وبولندا .

اربعة دول من امريكا اللاتينية وهي : غرينادا ، المكسيك ، بيرو ، واوروغواي .

اربعة دول من اوروبا الغربية ودول اخرى وهي : بلجيكا ، اليونان ، نيوزيلندا ، والمملكة

المتحدة .

وطالما ان عدد المرشحين الذين قدمتهم كل مجموعة يتفق مع عدد المقاعد المراد شغلها

من كل منها ، وطبقا للاجراء الجديد الذى اقترح ووافقنا عليه ، اعلن انتخاب هؤلاء المرشحين

كاعضاء في مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة .

وبذلك ، نكون قد انتهينا من نظر البند ١٩ من جدول الاعمال .
والان ننتقل الى نظر تقرير اللجنة الثانية ، عن البند ٦٢ من جدول الاعمال ، والذي
يتعلق بجامعة الامم المتحدة (A/10400) .
وطالما لم يبد اي وفد رغبة في تحليل تصويته في هذه المرحلة ، فسوف نتخذ قرار بشأن
مشروع القرار الذي اوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٩ من تقريرها (A/10400) . وقد ووفق على مشروع
هذا القرار ، في اللجنة الثانية دون تصويت . فهل اعتبر ان الجمعية العامة تريد ان تحذو
حذوها ؟

ووفق على مشروع القرار [قرار ٣٤٣٩ (د - ٣٠)]

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : وبذلك نكون قد انتهينا من نظر البند ٦٢ من
جدول الاعمال .

والان سوف ننظر تقرير اللجنة الثانية ، وعنوانه " مكتب الامم المتحدة لتنسيق عطيات الاغاثة
في حالات الكوارث " (A/10387) .
وطالما لم يبد اي وفد رغبة في تحليل تصويته في هذه المرحلة ، فسوف نتخذ قرارا بشأن
مشروع القرارين اللذين اوصت بهما اللجنة في الفقرة ١٠ من تقريرها (A/10387) .
مشروع قرار ١ وعنوانه " المصونة في حالات الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث"
ولقد وافقت اللجنة الثانية على مشروع هذا القرار دون تصويت . فهل اعتبر ان الجمعية العامة تود
ان تحذو وحذوها ؟

ووفق على مشروع القرار [قرار ٣٤٤٠ (د - ٣٠)]

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : مشروع قرار ٢ يتعلق بمصونة الاقاليم التي تعرضت
للجفاف في اثيوبيا . ولقد وافقت اللجنة الثانية على مشروع هذا القرار دون تصويت . فهل اعتبر
ان الجمعية العامة تود ان تحذو وحذوها ؟

ووفق على مشروع القرار [قرار ٣٤٤١ (د - ٣٠)]

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : وبذلك نكون قد انتهينا من نظر البند ٦٣ من

جدول الاعمال .

والآن ، سوف تنتقل الجمعية لنظر تقرير اللجنة الثانية ، عن البند ٦٦ من جدول الاعمال .
 " التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية " (A/10415) .

وطالما لم يبدى أى وفد رغبة في تحليل تصويته في هذه المرحلة ، وبما ان اللجنة الثانية قد وافقت على مشروع القرار الذى اوصت به في الفقرة ٨ من تقريرها (A/10415) دون تصويت ، فهل اعتبر ان الجمعية العامة تود ان تحذو حذوها ؟

ووفق على مشروع القرار [قرار ٣٤٤٢ (٥ - ٣٠)]

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : وبهذا نكون قد انتهينا من نظر البند ٦٦ من

جدول الاعمال .

مواصلة نظر البندين ١٨ ، ٥٦ من جدول الأعمالانتخاب خمسة عشر عضوا لمجلس الانماء الصناعيمنظمة الأمم المتحدة للانماء الصناعي (A/10455)

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : سنجرى الآن انتخاب خمسة عشر عضوا لمجلس الانماء الصناعي ، ليحلوا محل الاعضاء الذين تنتهي عضويتهم في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ . وفي هذا الصدد ، اود ان اوجه انتباه الجمعية الى المذكرة المقدمة من الامين العام والواردة في الوثيقة A/10455 بالنسبة لاعادة النظر في قائمة الدول التي يمكن ان ترشح نفسها لهذا المجلس .

فهل اعتبر ان الجمعية العامة تقرر الموافقة على مشروع القرار الوارد في الفقرة ٢ من الوثيقة A/10455 ؟

ووفق على مشروع القرار (قرار ٣٤٠١ ب (د - ٣٠))

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : ان الخمسة عشر عضوا الذين انتهت مدة عضويتهم هم : الصين ، فنلندا ، جمهورية المانيا الاتحادية ، اليونان ، ايران ، ليبريا ، المكسيك ، نيجيريا ، رومانيا ، رواندا ، اسبانيا ، سيرى لانكا ، المملكة المتحدة ، اوروغواي ، وفنزويلا . وهؤلاء الاعضاء يمكن ترشيح انفسهم لاعادة انتخابهم مباشرة . اود ان اذكر الاعضاء ، بأنه بعد اول كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ ، سوف تظل اعضاء في مجلس الانماء الصناعي الدول الآتية : الجزائر ، الارجننتين ، النمسا ، بلجيكا ، البرازيل ، كوبا ، تشيكوسلوفاكيا ، فرنسا ، غابون ، الهند ، اندونيسيا ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الكويت ، مدغشقر ، ماليزيا ، هولندا ، النرويج ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، السويد ، سويسرا ، تونس ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الولايات المتحدة الاميريكية ، وزامبيا ، وعلى ذلك فان هذه الدول لا يجوز لها ان ترشح نفسها للانتخابات . وطبقا للمادة ٩٢ من لائحة الاجراءات ، فان التصويت سيتم بالاقتراع السري ، ولن تكون هناك ترشيحات .

واذ كرم بان الاعضاء الذين سيقون في مجلس الادارة بعد اول كانون الثاني /يناير ،
 لن يعاد انتخابهم ، لأنهم على أية حال باقون للعام القادم . واقترح على الجمعية العامة كسبا
 للوقت ، الا نلجأ الى الاقتراع السري حيث ان عدد المرشحين من قبل المجموعات الاقليمية يتمشى
 تماما مع عدد المقاعد الخالية التي لا بد من ملئها . وفي مثل تلك الحالات ، فان المرشحين
 يعلن انتخابهم .

اذا لم اسمع اعتراضا ، فهل اعتبر ، ان الجمعية العامة توافق على ان يتم الانتخاب على
 هذا الأساس ؟

اذن تقرر ذلك

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : اود ان اعلن ان رؤساء المجموعات الاقليمية قد
 اخطروني بالترشيحات التالية : ست دول من القائمة آ وهي : الصين ، ايران ، العراق ،
 نيجيريا ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، وفولتا العليا . وخمسة دول من القائمة ب : وهي
 الدانمرك ، جمهورية المانيا الاتحادية ، اليونان ، تركيا ، والمملكة المتحدة . وثلاثة دول من
 القائمة ج : غرينادا ، المكسيك ، وفنزويلا . ودولة واحدة من القائمة د وهي : رومانيا .
 ونظرا لأن عدد المرشحين لكل مجموعة يتمشى فعلا مع عدد المقاعد التي لا بد من ملئها
 من جانب كل منها ، فاني اعلن طبقا للقرار الذي اتخذته الجمعية العامة ، ان كل هؤلاء الاعضاء
 المذكورين قد انتخبوا لمدة ثلاثة اعوام ابتداء من اول كانون الثاني /يناير ١٩٧٦ كاعضاء في مجلس
 الانماء الصناعي .

بذلك نكون قد انتهينا من نظر البندين ١٨ و ٥٦ من جدول الأعمال .

نظر البند ٢١ من جدول الأعمالانتخاب اثني عشر عضوا لمجلس محافظي صندوق الأمم المتحدة الخاص .

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : سنجرى الآن انتخاب اثني عشر عضوا لمجلس محافظي صندوق الأمم المتحدة الخاص ، ليحلوا محل من ستنتهي مدتهم في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ .

والاثنا عشر عضوا الذين تنتهي مدة عضويتهم : كوستاريكا ، فرنسا ، غيانا ، اليابسان ، نيبال ، النرويج ، باكستان ، الصومال ، السودان ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، فولتا العليا ، وفنزويلا . ان هؤلاء الاعضاء يمكنهم ترشيح انفسهم لاعادة انتخابهم مباشرة .

واود ان اذكر اعضاء الجمعية العامة ، بانه بعد اول كانون الثاني /يناير ١٩٧٦ ، ستظل اعضاء في مجلس المحافظين الدول الآتية : الجزائر ، الأرجنتين ، استراليا ، البرازيل ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، الهند ، ايران ، الكويت ، مدغشقر ، هولندا ، نيجيريا ، باراغواي ، الفلبين ، سيرى لانكا ، سوازيلاند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تركيا ، المملكة المتحدة ، اوروغواي ، يوغوسلافيا ، وزائير .

وطبقا للمادة ٩٢ من لائحة الاجراءات ، فان الانتخاب يتم بالاقتراع السري ، ولن تكون هناك ترشيحات .

لذلك ، وللمرة الثالثة اقترح على الجمعية العامة كسبا للوقت ، الا تلجأ الى هذا الحكم نظرا لأن عدد المرشحين من قبل كل مجموعة اقليمية يتمشى تماما مع عدد المقاعد التي لا بد ملئها بالنسبة لكل مجموعة ، وفي مثل هذه الحالات ، يعلن انتخاب الاعضاء المرشحين .

اذا لم اسمع أى اعتراض ، فهل اعتبر ، كما حدث بالنسبة للحالتين السابقتين ان الجمعية العامة توافق على ان يتم الانتخاب على هذا الأساس ؟

اذن تقرر ذلك

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : اود ان اخطر الجمعية العامة بأن رؤساء المجموعات الاقليمية قد ابلغوني بالترشيحات التالية : ثلاث دول من افريقيا وهي : الصومال ، السودان ، وفولتا العليا . دولتان من آسيا وهما : نيبال ، وباكستان . دولة واحدة من اوربا الشرقية

وهي : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية . وثلاث دول من امريكا اللاتينية وهي : كوستاريكا ، غيانا ، وفنزويلا .

ونظرا لأن عدد المرشحين يتمشى مع عدد المقاعد التي لا بد من ملئها ، فاني اعلن انتخاب هؤلاء المرشحين اعضاء في مجلس محافظي صندوق الأمم المتحدة الخاص . وبالنسبة لمجموعة بلاد اوربا الغربية وغيرها من الدول ، يوجد مرشحان بالنسبة للمقاعد الثلاثة الخالية ، وهما فرنسا والنرويج ، واني ، اعلن ان هذين المرشحين قد تم انتخابهما ، نظرا لأن الترشيح الثالث من هذه المجموعة سوف يبلغ اليينا فيما بعد .

السيد ماكيف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (الكلمة بالروسية) :

سيد الرئيس ، ان وفد الاتحاد السوفياتي لا يعترض على اقتراحك فيما يتعلق بالتخلي عن اجراء الاقتراع السري بالنسبة لهذه الانتخابات وهي : انتخاب اعضاء لمجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ، ومجلس محافظي صندوق الأمم المتحدة الخاص ، ومجلس الانماء الصناعي ، ولكن ارجو الا يخلق هذا سابقة بالنسبة للمستقبل .

الرئيس (الكلمة بالفرنسية) : سيسجل بيانك واني شخصيا لم اشأ ان تكون

هناك سابقة . ولذلك ففي كل مرة ، استشرت الجمعية العامة لكي اعرف ما اذا كانت تقبل ان يتم التصويت حسبما اقترحت ام لا ؟

بهذا نكون قد انتهينا من نظر البند ٢١ من جدول الأعمال .

رفعت الجلسة عند الساعة ١١/٥٠